



## الجمعية العمومية — الدورة الحادية والأربعون

### اللجنة الفنية

البند رقم ٣٢ : آليات تنسيق التنفيذ الإقليمي للسلامة والملاحة الجوية

### تطبيق المصادقة الآلية على نظام مشترك لإجازة العاملين في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي

(ورقة مقدمة من اللجنة الأفريقية للطيران المدني (AFCAC)<sup>١</sup>  
نيابة عن الدول الأعضاء الأربعة والخمسين فيها)

#### الموجز التنفيذي

تعرض هذه الورقة الحالة فيما يخص تنفيذ التعديل رقم ١٧٤ على الملحق الأول — إجازة العاملين، في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي. وتصف كذلك الآلية التي يمكن لمجموعة من الدول أن تعتمد المصادقة آليا فيما بينها على إجازات العاملين، رهنا بإبرام اتفاق رسمي في إطار نظام مشترك للترخيص. وقد وافقت المنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة (RSOs) في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي على إعداد إطار لتطبيق النظام المشترك للترخيص تيسيرا وتعزيزا لتقل العاملين المجازين على صعيد الإقليم.

الإجراء: الجمعية العمومية مدعوة إلى القيام بما يلي:

- أ) أن تطلب من الإيكاو اعتماد مشروع المصادقة الآلية على إجازة العاملين في إطار الخطة التنفيذية الإقليمية الشاملة للسلامة الجوية في أفريقيا (AFI PLAN) لأغراض تيسير تنقل العاملين المجازين في مجال الطيران وتوحيد إجراءات ترخيصهم؛
- ب) أن تشجع الإيكاو واللجنة الأفريقية للطيران المدني (AFCAC) والشركاء الدوليين على دعم المبادرات الرامية إلى اعتماد نظام الترخيص المشترك؛
- ج) توجيه الإيكاو بدعم المنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة (RSOs) من خلال إعداد مواد إرشادية فنية وتوفير التدريب والخبرات تيسيرا لتطبيق المصادقة الآلية على نظم التراخيص، فيما بين مجموعات الدول، كل على حدة؛
- د) أن تطلب من الإيكاو النظر في تعديل الحكم الخاص بالمصادقة الآلية على الإجازات، بحيث يشمل إجازات مهندسي صيانة الطائرات ومراقبي الحركة الجوية، على سبيل المثال، بما ييسر التنقل المتوازن وبالتالي توفير العاملين الأساسيين على أساس متبادل بين مجموعات الدول؛
- هـ) توجيه الإيكاو بأن تعد وتنشر معايير لتأهيل أجهزة التدريب بالمحاكاة، غير أجهزة التدريب بالمحاكاة على الطيران، ومواءمتها للأغراض التدريبية تيسيرا لتوحيد معايير التدريب وتناغمها لمصلحة العاملين في مجال الطيران.

<sup>١</sup> الجزائر وأنغولا وبنين وبوتسوانا وبوركينا فاسو وبوروندي والكاميرون والرأس الأخضر وجمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد وجزر القمر وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية الكونغو وجيبوتي ومصر وغينيا الاستوائية ولريتريا وإيسواتيني ولثوبيا والغابون وغامبيا وغانا وغينيا وغينيا-بيساو وكينيا وليسوتو وليبيريا وليبيا ومدغشقر وملاي و مالي وموريتانيا وموريشيوس والمغرب وموزمبيق وناميبيا والنيجر ونيجيريا ورواندا وساو تومي وبرينسيبي والسنغال وسيشيل وسيراليون والصومال وجنوب أفريقيا وجنوب السودان والسودان وتنزانيا وتوغو وتونس وأوغندا وزامبيا وزيمبابوي.

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدفين الاستراتيجيين "السلامة" و"سعة وكفاءة الملاحة الجوية".
الأثار المالية:	لا شيء
المراجع:	الملحق الأول — إجازة العاملين دليل اعتماد مؤسسات التدريب (Doc 9841) كتاب المنظمة إلى الدول الأعضاء رقم AN 12/1.1.21-17/19 - اعتماد التعديل رقم (174) على الملحق الأول

## ١- المقدمة

- ١-١ أعدت الأمانة العامة للإيكاو اقتراحا يرمي إلى إضفاء صفة الامتثال على ممارسة تتبعها بعض الدول للمصادقة الآلية على إجازات الطيارين التي تصدرها دول أخرى تكون أطرافا في اتفاق رسمي في إطار لوائح تنظيمية مشتركة بشأن الترخيص.
- ٢-١ وعلى اثر تقديم ذلك الاقتراح، اعتمد مجلس الإيكاو التعديل رقم 174 على الملحق الأول، يوم 27/2/2017، الذي دخل حيز النفاذ في يوليو 2017، وحيز الانطباق في 9/11/2017، على النحو الوارد في قرار الاعتماد (كتاب المنظمة رقم AN 12/1.1.21-17/19).

## ٢- الحالة فيما يخص الترخيص المشترك في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي

- ١-٢ اعتمدت المنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة (RSOOS) في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي (AFI) مفهوم الترخيص المشترك وعمدت، من خلال منصات تعاونية، إلى تبادل الأفكار بشأن الإجراءات اللازمة لتيسير التنفيذ.
- ٢-٢ وأعد مشروع نموذجي للمصادقة الآلية، في شرق أفريقيا حيث حقق الخطوات أدناه نحو تنفيذ هذا المشروع:
- (أ) إعداد لوائح تنظيمية مشتركة في مجال الطيران المدني (إجازة العاملين)؛
- (ب) إعداد لوائح تنظيمية مشتركة في مجال الطيران المدني (مؤسسات التدريب المعتمدة)؛
- (ج) استحداث وتنسيق المقترضات الخاصة بتأهيل المفتشين وتدريبهم؛
- (د) توسيع نطاق مشروع المصادقة الآلية كي يشمل مهندسي صيانة الطائرات ومراقبي الحركة الجوية؛
- (هـ) إعداد مناهج تدريب مشتركة على الترخيص في المجالات المتعلقة بطواقم الطائرات وهندسة صيانة الطائرات وإدارة الحركة الجوية على النحو المنصوص عليه في الملحق الأول الصادر عن الإيكاو؛
- (و) استحداث وتفعيل نظام مشترك للامتحانات في مجالات الترخيص الثلاثة 2-3-4، تستضيفه وكالة مراقبة سلامة وأمن الطيران المدني في اتحاد أفريقيا الشرقية (EAC CASSOA) حيث تتم المصادقة بشكل روتيني على الأسئلة المتاحة في البنك الإلكتروني للبيانات، وتحديثها على يد فريق من خبراء معينين من الدول الشريكة.
- (ز) إعداد وتنفيذ مواد إرشادية فنية مشتركة عوض تطبيق الأحكام المنسقة المنصوص عليها في اللوائح التنظيمية للطيران المدني.

### ٣- المناقشة

١-٣ كان من المتوقع تطبيق المصادقة الآلية على إجازات العاملين خلال فترة تتراوح ما بين سنة واحدة وخمس سنوات ابتداء من تاريخ النفاذ وهو ١/٩/٢٠١٧. وقد أثر توقف العمليات لمدة سنتين بسبب الجائحة سلباً على تنفيذ المشروع في وقته وهو ما يستوجب اتخاذ إجراءات إيجابية خدمة للترخيص المشترك خلال الفترة الثلاثية المقبلة.

٢-٣ ويجب النظر في المهام/الأنشطة أدناه من أجل تجسيد المشروع المشترك للترخيص:

- أ) تطبيق اللوائح التنظيمية الخاصة بإجازة العاملين وتنسيقها فيما بين مجموعات الدول؛
- ب) إضفاء التناغم على عمليات الترخيص والمراقبة على مؤسسات التدريب المعتمدة وتوحيد تدريب العاملين فيما بين مجموعة الدول الأطراف في المشروع؛
- ج) إضفاء التناغم على إجراءات الترخيص للعاملين وتنسيق تنفيذ المواد الإرشادية الفنية؛
- د) إعداد وتنفيذ إجراءات متناغمة لاعتماد مؤسسات التدريب في مجال الطيران ومراقبتها لضمان التوحيد في تدريب العاملين؛
- هـ) إنشاء نظام إقليمي للامتحانات، بما في ذلك إضفاء التناغم على المناهج على صعيد الإقليم؛
- و) أتمتة أنظمة الترخيص والامتحانات وتقاسم قواعد البيانات؛
- ز) إعداد وتنسيق مقتضيات موحدة بشأن التأهيل والكفاءة موجّهة للقائمين على الامتحانات ولإجراءات تعيين العاملين؛
- ح) ترشيح وتعيين خبراء الامتحانات من جانب الدول بغرض تشكيل مجموعة إقليمية من خبراء الامتحانات؛
- ط) استحداث قاعدة بيانات إقليمية للعاملين المجازين؛
- ي) إضفاء الاتساق على نظام الرقابة بالدول التي تنتمي إلى المجموعة ضماناً للاستمرارية في تطبيق اللوائح التنظيمية الموحدة الخاصة بالترخيص؛
- ك) تدريب المفتشين على تقنيات إعداد الامتحانات والمصادقة عليها؛
- ل) إبرام اتفاق رسمي بشأن الاعتراف بعمليات المصادقة الآلية فيما بين دول المجموعة، في إطار المنظمة الإقليمية لمراقبة السلامة (RSOO).
- م) إقرار الاتفاق الرسمي بشأن الاعتراف بعملية المصادقة الآلية وتنفيذها لاحقاً، من جانب دول المجموعة في إطار منظمة إقليمية لمراقبة السلامة (RSOO).

٣-٣ وسعياً إلى تجسيد المشروع المشترك للترخيص بفعالية في إقليم أفريقيا والمحيط الهندي، يتعين على المنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة (RSOOs) الالتزام بما يلي:

أ) تعزيز التعاون والتسيق والتآزر؛

ب) إجراء تحليل للثغرات لتحديد مدى استعداد دول المجموعة والمنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة (RSOOs) التابعة لها، كل على حدة، لتطبيق المصادقة الآلية على الإجازات في إقليمها، أو تحديد ما إذا كان عليها أن تستعد لذلك؛

ج) إعداد خارطة طريق تتضمن آجالاً واضحة لتجسيد المهام الواردة في الفقرة ٣-٢، وتنفيذ تلك الخارطة على هذا الأساس.

#### ٤- التحديات

١-٤ تتمثل التحديات الكبرى أمام تطبيق المشروع المشترك للترخيص في متطلبات تراخيص العمل ومقتضيات الهجرة والتي تطبقها بقية المؤسسات التابعة للدول.

#### ٥- ملاحظة

١-٥ يتعين على الإيكاو أن تدعم وتشجع، من خلال مكاتبها الإقليمية، الجهود التي تبذلها الدول المتعاقدة والمنظمات الإقليمية لمراقبة السلامة (RSOOs) من أجل اعتماد وتنفيذ عمليات الترخيص المشترك لأنها تترجم مباشرة إلى ممارسات خاصة بالسلامة على صعيد قطاع الطيران في جميع أرجاء العالم.

٢-٥ يتناول التعديل رقم ١٧٤ على الملحق الأول الصادر عن الإيكاو المصادقة الآلية الخاصة بأفراد الطاقم، وهذا ما قد يؤدي مع مرور الزمن إلى إخلال للتوازن داخل القطاع.

— انتهى —